

## الكفاية في علم الرواية

( باب القول في تغير عن النبي A الى عن رسول A هل يلزم ذلك ) .

أخبرنا احمد بن أبي جعفر القطيعي قال سمعت على بن عمر بن احمد الحافظ يقول سمعت محمد بن مخلد يقول سمعت عبد ا بن احمد بن حنبل يقول رأيت أبي إذا قرأ عليه المحدث في الكتاب النبي A فقال المحدث عن رسول A ضرب وكتب عن رسول A قلت وهذا غير لازم وإنما استحبه احمد اتباع المحدث في لفظه والا فمذهبه الترخص في ذلك أخبرنا أبو بكر احمد بن فارس بن على الحصرى وأخبرني الحسن بن أبي طالب قال احمد انا وقال الحسن ثنا عبد ا بن عثمان بن محمد أبو محمد الصفا قال ثنا علي بن محمد بن الجهم قال ثنا صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لأبي يكون في الحديث قال رسول A فيجعل الإنسان قال النبي A قال أرجو أن لا يكون به بأس أخبرنا أبو بكر البرقاني قال قرئ على أبي القاسم عمر بن نوح البجلي وانا اسمع حدثكم عبد ا بن سليمان قال انا انا عن شيخ ذكره قال كان حماد بن سلمة يحدث وبين يديه عفان وبهز فجعلنا يغيران النبي من رسول A فقال لهما حماد أما أنتما فلا تفقها ان ابا